|  |
| --- |
| **مكتب الاتصالات الراديوية (BR)** |
| الرسالة الإدارية المعممة**CACE/809** | 10 مايو 2017 |
|  |
|  |
| **إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليهالمشاركين في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد** |
|  |
|  |
| الموضوع: | **لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية (خدمات العلوم)****- اقتراح للموافقة على مشروع توصية جديدة ومشاريع مراجعة 8 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية** |

اعتمدت لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد في 4 و12 أبريل 2017، نصوص مشروع توصية جديدة واحدة ومشاريع مراجعة 8 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية واتفقت على تطبيق إجراء القرار ITU‑R 1‑7 (انظر الفقرة 3.2.6.A2) المتعلق بالموافقة على التوصيات بالتشاور. وترد في الملحق بهذه الرسالة عناوين مشاريع التوصيات وملخصاتها. ويرجى من أي دولة عضو تعترض على الموافقة على مشروع توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

وبالنظر إلى أحكام الفقرة 3.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7، يرجى من الدول الأعضاء إبلاغ الأمانة (brsgd@itu.int) قبل 10 يوليو 2017 ما إذا كانت توافق أو لا توافق على المقترحات أعلاه.

وبعد المهلة المحددة أعلاه، ستعلن نتائج هذا التشاور في رسالة إدارية معممة وستنشر التوصيات الموافَق عليها بأسرع وقت ممكن عملياً (انظر <http://www.itu.int/pub/R-REC>).

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. وترد السياسة المشتركة لبراءات الاختراع لقطاعي تقييس الاتصالات والاتصالات الراديوية والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية (ITU‑T/ITU‑R/ISO/IEC) في الموقع <http://www.itu.int/en/ITU-T/ipr/Pages/policy.aspx>.

فرانسوا رانسي
المدير

**الملحقات**: عناوين مشاريع التوصيات وملخصاتها

**الوثائق**: [7/24](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0024/en)(Rev.1) و[7/11(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0011/en) و[7/17(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0017/en) و[7/18(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0018/en) و[7/19(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0019/en) و[7/25(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0025/en) و[7/27(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0027/en) و[7/28(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0028/en) و[7/23(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0023/en)

وتتاح نسخ إلكترونية من هذه الوثائق في الموقع: <https://www.itu.int/md/R15-SG07-C/en>

**التوزيع**:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد

- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات التي اعتمدتها
لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

مشروع التوصية الجديدة ITU-R RS.[RFI-SENSOR\_REPORTING] الوثيقة [7/24(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0024/en)

كشف حالات تداخل الترددات الراديوية التي تتعرض لها أجهزة الاستشعار
في خدمة استكشاف الأرض الساتلية (المنفعلة) وتسويتها

ينبغي للإدارات التي تشغِّل أجهزة الاستشعار في خدمة استكشاف الأرض الساتلية (EESS) المنفعلة التي تتعرض لحالات التداخل الضار للترددات الراديوية أن تستخدم المعلومات الواردة في هذه التوصية واستمارتها للتبليغ عن تداخل الترددات الراديوية من أجل تسجيل حالات التداخل والإبلاغ عنها إلى الإدارة التي تخضع لسلطتها محطات الإرسال المسبِّبة للتداخل. وينبغي تقديم استمارة التبليغ عن تداخل الترددات الراديوية، الواردة في هذه التوصية، إلى جانب الاستمارة الواردة في التذييل **10** من لوائح الراديو، والهدف منها أن تستعملها الإدارات للإدلاء بمعلومات تفصيلية إضافية بشأن التداخل الذي تتعرض له أجهزة الاستشعار في خدمة استكشاف الأرض الساتلية المنفعلة.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R RS.SA.510-2 الوثيقة [7/11(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0011/en)

إمكانية تقاسم الترددات بين خدمة الأبحاث الفضائية والخدمات الأخرى في نطاقات بالقرب من 14 وGHz 15 - التداخل المحتمل من أنظمة ساتلية لترحيل البيانات

تم إلغاء الإحالات إلى حدود كثافة تدفق القدرة (pfd) الواردة في التوصية ITU-R SF.358 التي ألغيت وكذلك الحاشية التي تنص على إحاطة لجنتي الدراسات 8 و9 علماً بالتوصية، إذ لم يعد هناك وجود لهاتين اللجنتين، وينبغي الآن إحاطة اللجنة 5 علماً بذلك. إضافةً إلى ذلك، استعيض عن فقرة "*توصي* 1" بفقرة " *إذ تقر*" واستعيض عن الإحالات إلى خدمات محددة بإحالة عامة إلى "الخدمات الأخرى".

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SA.1276-4 الوثيقة [7/17(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0017/en)

المواقع المدارية لسواتل ترحيل البيانات الواجب حمايتها من إرسالات
أنظمة الخدمة الثابتة العاملة في النطاق GHz 27,5‑25,25

روجعت التوصية ITU-R SA.1276-4 من أجل إضافة الموقعين المداريين °9 شرقاً و°20,4 شرقاً في الفقرة "*توصي 1*".

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SA.1026-4 الوثيقة [7/18(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0018/en)

معايير التداخل الكلي لأنظمة إرسال البيانات فضاء-أرض
العاملة في خدمة استكشاف الأرض الساتلية والخدمة الساتلية للأرصاد الجوية
باستعمال سواتل في مدارات منخفضة بالنسبة إلى الأرض

تتضمن هذه الصيغة المراجَعة أنظمة مرجعية جديدة في النطاقات MHz 7 900‑7 750 وMHz 8 400‑8 025 وGHz 27‑25,5 وتنطوي على تبسيط الأحكام الحالية من خلال اقتراح معيار واحد للتداخل الكلي لكل نطاق تردد.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SA.1027-4 الوثيقة [7/19(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0019/en)

معايير التقاسم لأنظمة إرسال البيانات فضاء-أرض
العاملة في خدمة استكشاف الأرض الساتلية والخدمة الساتلية للأرصاد الجوية
باستعمال سواتل في مدارات منخفضة بالنسبة إلى الأرض

تنطوي هذه الصيغة المراجَعة على تبسيط الأحكام الحالية من خلال اقتراح معيار واحد للتقاسم لكل نطاق تردد، بما يتفق مع الصيغة المراجَعة ذات الصلة للتوصية ITU-R SA.1026.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SA.1014-2 الوثيقة [7/25(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0025/en)

متطلبات الاتصالات لمركبات أبحاث الفضاء السحيق المأهولة وغير المأهولة

جرت مواءمة معدلات البتات المطلوبة لخدمة الأبحاث الفضائية (الفضاء السحيق) مع التوصية ITU-R SA.1015. وأضيف الموقعان Uchinoura وByalalu إلى قائمة المحطات الأرضية الحالية في خدمة الأبحاث الفضائية (SRS). وألغيت معلمات القياس من جدول متطلبات معدلات البتات (الجدول 1)، وتم نقلها إلى جدول متطلبات الملاحة والتتبع (الجدول 2). وخضع للمراجعة وصف أنظمة القياس الواردة في القسم 5.4. وتمت مراجعة مواصفة قيم كسب الهوائي الواردة في الجدول 6 لإدراج القيمة GHz 34 بدلاً من القيمتين GHz 100 وGHz 37.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SA.1018-0 الوثيقة [7/27(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0027/en)

نظام مرجعي افتراضي للأنظمة التي تتضمن سواتل ترحيل للبيانات
في المدار المستقر بالنسبة إلى الأرض والمركبات الفضائية التي تستعملها
في مدارات منخفضة بالنسبة إلى الأرض

كانت المرة الأخيرة التي حصلت فيها هذه التوصية على الموافقة في عام 1994، ولذا فمن المناسب أن تخضع للمراجعة. وتُعرض صيغة مراجَعة للتوصية مع أخذ التطورات الأخيرة في الاعتبار. وأضيف أيضاً ملحق يصف الشبكة/الأنظمة الساتلية لترحيل البيانات.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SA.1019-0 الوثيقة [7/28(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0028/en)

نطاقات التردد المفضلة واتجاهات الإرسال للأنظمة الساتلية لترحيل البيانات

خضع للمراجعة الجدول الذي يتضمن نطاقات التردد واتجاهات الإرسال للأنظمة الساتلية لترحيل البيانات، فأدرجت فيه نطاقات تردد إضافية. وإضافةً إلى ذلك، تم إضفاء مزيد من الوضوح على بعض أجزاء النص.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R TF.538-4 الوثيقة [7/23(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0023/en)

قياسات عدم الاستقرار العشوائي للتردد والتوقيت (الطور)

تنطوي هذه الصيغة المراجَعة للتوصية على تحديث يبين التغييرات التي طرأت في قياس التوقيت وتحليله منذ اعتماد الصيغة الحالية. وهي تتضمن أساليب وتعاريف إضافية لتناول أوجه عدم الاستقرار في الميدان الزمني والتي تختلف مع الوقت، وتوسع من حساب عدم الاستقرار في الميدان الزمني ليشمل جزءاً أكبر من طول البيانات.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_